

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٢ بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة قنا

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدهله له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة قنا بجلسته المنعقدة في ٢٠٠٢/٣/٢٤؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/١٢/٣٨؛

قسطرة:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة قنا عن العام المالى ٢٠٠١
حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٦٧,١٦٤ جنيه (فقط أربعمائة وستة عشر ألفاً وسبعمائة واحد جنيه وستون قرشاً لا غير) ويبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٩٣,٦٣,١٨ جنيه (فقط مائتان وثلاثة وتسعون ألفاً وثلاثة وستون جنيهًا وثمانية عشر قرشاً لا غير).

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٢٣٦٣٨,٤٢ جنيه (فقط مائة وثلاثة وعشرون ألفاً وستمائة وثمانية وثلاثون جنيهًا وأثنان وأربعون قرشاً لا غير).

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٠,٧٧ جنيه ١٢٨١٣١٨,٧٧ (فقط مليون ومائتان وواحد وثمانون ألفاً وثلاثمائة وثمانية عشر جنيهًا وسبعة وسبعين قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٢/١٢/٣٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

نواب/ حسني الديب